



## تقرير اللجنة الدولية للخدمة المدنية

### تقرير من المدير العام

- ١- يحيل المدير العام إلى المجلس التنفيذي في هذه الوثيقة تقرير اللجنة الدولية للخدمة المدنية لعام ٢٠٢١.
- ٢- ويطلب من اللجنة الدولية للخدمة المدنية بموجب نظامها الأساسي<sup>٢</sup> أن تقدم إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة تقريراً سنوياً يحال إلى هيئات إدارة المنظمات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة عبر رؤسائها التنفيذيين وإلى ممثلي الموظفين. ومن المقرر أن تنتظر الجمعية العامة في دورتها السادسة والسبعين في كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٢١ في التقرير السنوي السابع والأربعين للجنة.
- ٣- وسيقدم تقرير منفصل عن القرارات المتوقع أن تتخذها الجمعية العامة بشأن توصيات اللجنة التي تتطلب تنقيح لائحة موظفي منظمة الصحة العالمية إلى المجلس التنفيذي ضمن التقرير عن تعديلات النظام الأساسي للموظفين ولائحة الموظفين. كما سيقدم تقرير منفصل عن الآثار المالية للتعديلات المدخلة على النظام الأساسي للموظفين ولائحة الموظفين في الثنائية ٢٠٢٢-٢٠٢٣ إلى المجلس ضمن التقرير عن الآثار المالية والإدارية المترتبة بالنسبة إلى الأمانة نتيجة القرارات المقترحة اعتمادها من جانب المجلس.
- ٤- وسيقدم مدير إدارة الموارد البشرية والمواهب معلومات محدثة شفويًا عن القرارات التي تتخذها الجمعية العامة على أساس توصيات اللجنة إلى المجلس التنفيذي في دورته الخمسين بعد المائة.

١ الوثيقة A/76/30 الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة.

٢ اللجنة الدولية للخدمة المدنية: النظام الأساسي والنظام الداخلي، نيويورك: الأمم المتحدة؛ ١٩٨٧ (وثيقة اللجنة ICSC/1/Rev.1، المادة ١٧).

## موجز توصيات لجنة الخدمة المدنية الدولية التي تستدعي اتخاذ قرارات من جانب الجمعية العامة والهيئات التشريعية للمنظمات المشاركة الأخرى<sup>١</sup>

أجور موظفي الفئة الفنية والفئات العليا

جدول المرتبات الأساسية/ الدنيا<sup>٢</sup>

٥- توصي اللجنة الجمعية العامة بالموافقة على الجدول الموحد المنقح للمرتبات الأساسية/ الدنيا، والموافقة أيضاً على الصيغة المستكملة لنقاط حماية المرتب لموظفي الفئة الفنية والفئات العليا، حسبما وردا في المرفق الثاني لهذا التقرير، على أن يبدأ نفاذهما اعتباراً من ١ كانون الثاني/ يناير ٢٠٢٢، بما يعكس تسوية نسبتها ٠,٩٢ في المائة، وهي تسوية تطبق بزيادة المرتب الأساسي وتخفيض نقاط مضاعف تسوية مقر العمل بما يعادل الزيادة بحيث لا يسجل صافي الأجر المقبوض أي تغيير.

تطور هامش الأجر الصافي للأمم المتحدة/ الولايات المتحدة<sup>٣</sup>

٦- تبغ اللجنة الجمعية العامة بأن الهامش بين الأجر الصافي لموظفي الفئة الفنية والفئات العليا العاملين بالأمم المتحدة في نيويورك والموظفين الذين يشغلون وظائف مماثلة في الخدمة المدنية الاتحادية في الولايات المتحدة في واشنطن العاصمة هو حسب التقديرات ١١٣.٣ للسنة التقويمية ٢٠٢١.

منحة التعليم: استعراض مفصل للجدول التنازلي ومستويات المبلغ الإجمالي المقطوع مقابل مصاريف الإقامة الداخلية<sup>٤</sup>

٧- تبغ اللجنة الجمعية العامة بأن النظام المنقح لمنحة التعليم ما فتى يعمل على النحو المنشود وهو أكثر ترشيداً وتبسيطاً وفعالية من حيث التكلفة من النظام السابق، وتؤكد من جديد توصيتها المقدمة إلى الجمعية العامة في عام ٢٠١٩ فيما يتعلق بتسوية الجدول التنازلي لمنحة التعليم والمبلغ الإجمالي المقطوع مقابل مصاريف الإقامة الداخلية، لتنفذ اعتباراً من العام الدراسي الجاري في ١ كانون الثاني/ يناير ٢٠٢٢، حسبما هو مبين في تقريرها السنوي لعام ٢٠١٩ (A/74/30، الفقرة ٨٥) ويرد من جديد في المرفق الرابع لهذا التقرير.

دفع مبلغ بدلاً من منحة الاستقرار في مراكز العمل من الفئة هاء غير المصنفة على أنها مراكز عمل دون اصطحاب الأسرة<sup>٥</sup>

٨- توصي اللجنة الجمعية العامة بتمديد العمل بالتدبير التجريبي المتعلق بدفع مبلغ مخفض لبدل الخدمة في مراكز العمل التي لا يُسمح فيها باصطحاب الأسرة قدره ١٥ ٠٠٠ دولار سنوياً للموظفين ذوي المعالين المستحقين في مراكز العمل المصنفة في الفئة هاء من حيث المشقة بدلاً من إعطائهم خيار اصطحاب معاليهم المستحقين

- ١ انظر الوثيقة A/76/30 الصادرة عن الجمعية العامة، الصفحة ٩ من النص الإنكليزي.
- ٢ انظر الوثيقة A/76/30 الصادرة عن الجمعية العامة، الفقرة ٢٤.
- ٣ انظر الوثيقة A/76/30 الصادرة عن الجمعية العامة، الفقرة ٣٠.
- ٤ انظر الوثيقة A/76/30 الصادرة عن الجمعية العامة، الفقرة ٤٢.
- ٥ انظر الوثيقة A/76/30 الصادرة عن الجمعية العامة، الفقرة ٢١٢.

إلى مركز العمل. وتوصي اللجنة أيضاً بتوسيع نطاق هذا التدبير ليشمل مراكز العمل من الفئة دال غير المصنفة على أنها مراكز عمل دون اصطحاب الأسرة، على نحو ما اقترح سابقاً في عام ٢٠١٨.

### الإجراء المطلوب من المجلس التنفيذي

٩- المجلس مدعو إلى الإحاطة علماً بهذا التقرير.

= = =